بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

حسينيه شرخي دارنن وي

السعيه الفعر الى الله تعالى

المدرس

شعبة المخطوطات

حبلى ١٩٧٦

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي شرح صدور علمائه بظهار الصواب وبشفى قلوبنا
عن علل الجهل والارتياب والصلوة والسلام على نبيه
محمد الذي انبت وعواه بالبراهين القوية واعجز بالكتاب الحكم
المعار ضير المتحدين بالله لائل الاعجازية وتوجيه الخطاب وعلى
دلالة التوفيق بسواء الطريق والموصلين الى كنوز المقصد بقي من
الآل والاصحاب ماسئل سائل وكان مجيب اجاب وبعد
فهذا رسالة المكتبة في الآداب صار عنها فرح ميدان
الازكياء واولى الالباب ومحتوية من الفوائد المستطرفة والنكات
اللطيفة على ما طرب وجذع المبسوطات وطرس بكثير من المطولات
وطرازها حاشية جديدة لغرابة اسلوبها وكاشفة للقناع عن وجوه
عرائسها عرف العنان الى كف استمارها وابتهاج الدرر بنظامها
واظهار ما البس عن منكلماتها وابدى ما استتر من مفصلاتها تاج
الى المجتمع غصصا من غربة الاوطان وان الغربة تقبض منا البنان

والله

فلا يجوز حمل كلمة يا والشركة على التركيب باعتبار معتضر الآية الكريمة
وعلى البعيد باعتبار التعظيم والتبعيد للحضرة المقدسة الالهية عن
قرب الى آخره المكدر بالكدورات البشرية **قوله** والمراد بها غاية
معناها لان النداء عبارة عن طلب الاقبال اما بالقلب او بالوجه
او بالوجه وكلاهما محال في حقه تعالى فيحمل على الغاية وهو الاجابة
ههنا ويقابل بها الدعاء والتضرع وحينئذ نظر لان غاية الشيء ما يترتب
عليه وما يترتب على النداء هو الاجابة لا الدعاء والتضرع يوقف
وجهه بان مثل الصادق **قوله** خلق القدرة على الطاعة المراد
بالقدرة ههنا هي القدرة التامة الجامعة مع الفعل فلا يرد بانها
انه يلزم ان يكون الكافر موفقا **قوله** نفيا او اثباتا متعلق بالدعاء
لا الاثبات ولا الدليل كما توهم فحاصل المعنى اثبات البينة الا
بجابة او البينة ما يدل ثم ان البحث بالمعنى المذكور وظيفة
مخصوصة فالاضافة من قبيل اشجار الاراك فيخصص الوظائف
ويمنع عن الشمول الى غير الاثبات بالدليل وتخصيص الموقف
ببعض الوظائف دون بعض ليس بحجة فالمناسب للمقام
انما هو معنى المباحثة والمناظرة حينئذ تكون الاضافة من قبيل اضافة
الاجزاء الى الكل فلا يلزم ذلك التخصيص **قوله** اعم المنع والمناقشة
اى المنع والنقض والمعارضة وامثالها كالاثبات وابطال
السند والتزييف وهو الاظهر لسنتها وبشارتها بتاويلها عند ذكر
الوظائف الى الوجه لا يكونها نفيا **قوله** وان الاثبات لا يوجب
الاظهرية بل الترجيح في الارادة ابتداء اذا **قوله** ويحتمل انا

يكونا اعم منها فح يكون البينة الموجبة موقفا لها فوجهه ان كان المراد
بالوظائف علمها فظاهر ان العلم من حيث هو هو لا يكون نافعا كما
يقال عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه ومن ثم يعرف الشر من الخير
ينفع فيه واما ان كان اعمالها ففيه خفاء حاصله ان اعمال الغير الموجبة
لا ينفع فيه والموقف له يجب ان يكون فيه النفع الا ان يقال المتوقف
عنها من قبيل الاعمال **قوله** واضافتها سببية اما بان يكون اضافة
السبب الى المسبب او بالعكس وللكل منها وجه **اما الاول** فلكون
الوظائف سببا خارجيا للبحث **واما الثاني** فلكون البحث سببا
ذهنيا لها لعل اختيار هذه العبارة للاشارة الى هذين الاحتمالين
لكن تلك السببية انما تظهر اذا كان المراد بالبحث المباحثة والمناظرة
ثم ان المفضل عليه ههنا كون الاضافة بمعنى في **قوله** في التخريبات
اى كاسنادها او كاسنادها التخريبات **قوله** حال من ضمير المتكلم وحده
ان يخلق بالاعمال المعتدة ان كان المضاف المحذوف هو
الاعمال وفي الاحتمال الثاني والثالث كلام على تقدير الاحتمال الاول
في التخريبات اذا كان البحث بالمعنى الاصطلاحي المذكور فانه يلزم
ح كون وظائف اثبات المدعى بالدليل ونفسها وذلك الاثبات
في تخريبها الموقف والمادة واجزاء الوظيف والقسم والمعلم وجملة
واضح الان يقال انه بالنظر الى دعوى الارادة في تخريبها فتدبر
قوله اى تخريبها المدعى بالدليل اقول وكذا الدليل يغني عن ذكر المقدمات
لان تخريب الدليل عبارة عن تخريب مقدماته الا ان يقال المراد بالمقدمات
اجزائه وتخريب الدليل عبارة عن تخريبها شرط لكنه خلاف الظاهر من

قوله فلا يلزم وذلك التخصيص اذ يشمل الوظائف
كلها المتوجهة اذا اريد بها الموجهة واما كل شيء
المتوجهة وغير الموجهة اذا عممت

قوله فلان كانت المراد بالوظائف علمها او نفسها
اى ان في قولنا لوظائف حذف مضاف وحينئذ
العلم والاعمال لا يتوجه كونها نفس الوظائف
بل واحدا لها كما لا يخفى على المتامل